رجعت إلى الطاعة والأدب حرم عليه هجر ها وضربها لزوال مبيحه وإلا ترجع عما ارتكبته من التمادي والعصيان والامتناع من إجابته إلى الفراش والخروج من بيته بغير إذنه ونحو ذلك هجرها في المضجع ما شاء لقوله تعالى واهجروهن في المضاجع قال ابن عباس لا تضاجعها في فراشك وقد هجر النبي صلى ا عليه وسلم نساءه فلم يدخل عليهن شهرا متفق عليه و هجرها في الكلام ثلاثة أيام لا فوقها لحديث أبي هريرة مرفوعا لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام والهجر ضد الوصل والتهاجر التقاطع فإن أصرت ولم ترتدع ضربها لقوله تعالى واضربوهن فيكون الضرب بعد الهجر في الفراش وتركها من الكلام غير شديد لحديث عبد ا بن زمعة يرفعه لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يضاجعها في آخر اليوم عشرة أسواط لا فوقها يفرقها في بدنها لحديث لا يجلد أحدكم فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود ا تعالى متفق عليه ويتقي الوجه تكرمة له والمواضع المخوفة خوف القتل والمواضع المستحسنة لئلا يشوهها فإن تلفت من ذلك فلا ضمان لأنه مأذون فيه شرعا ويمنع منها أي من هذه الأشياء من أي زوج علم بمنعه حقها حتى يوفيه ويحسن عشرتها لأنه يكون ظالما بطلبه حقه مع منعه حقها وينبغي للمرأة أن لا تغضب زوجها لما روى أحمد بسنده عن الحصين بن المحصن بأن عمة له أتت النبي صلى ا عليه وسلم فقال أذات زوج أنت قالت نعم فقال انظري أين أنت منه فإنما هو جنتك ونارك قال في الفروع إسناده جيد وينبغي للزوج مداراتها ونقل ابن منصور حسن الخلق أن لا تغضب ولا تحتد وحدث رجل